

وقوع الطلاق الصورى رغم افتقاره للنية/الخميس)91-5-

2202م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

النية اول اركان الطلاق. فلماذا تقولون بوقوع الطلاق الصوري الذي يفتقر الى نية الطلاق. نحن نوقعه في باب القضاء. يعني عندما يثبتت امام القضاء ان فلان قال لزوجته انت طالق - [00:00:00](#)

نأخذه بما نطق به بما تلفظ به في باب الديانة حسابه على الله عز وجل فيما بينه وبين الله تعالى القضاة يحكمون بالظاهر الله يتولى السرائر. لكن في فرق بين من كتب الطلاق فقط - [00:00:23](#)

ولم يتلفظ به فكتابة الطلاق من كنایات الطلاق لا يقع بها الطلاق الا بالنسبة. احيانا خارج بلاد المسلمين يقع طلاق قانوني صوري امام المحاكم لاسباب قانونية لاسباب متعلقة بالهجرة لاسباب مصلحية. لكن - [00:00:41](#)

الازواج لم ينطقوها بهذا الطلاق ولم تتجه نيتهم الى ايقاعه. اذا كان ذلك كذلك فهذا الطلاق لا يحتسب عليهم في باب الديانة لتخالف النية لأن كتابة الطلاق من من كنایات الطلاق. لا يقع الطلاق - [00:01:05](#)
الا بالنسبة بارك الله فيكم - [00:01:29](#)